

ملخص آليـة تطبيـق ضوابـط إيقاف زراعة الأعلاف الخضراء

وكالة الوزارة للزراعة | مشروع إيقاف زراعة الأعلاف الخضراء




#### بسم الله الرحمن الرحيم

اســـتناداً إلى قــرار مجلس الوزراء رقــم (٦٦) وتاريــخ ه١٤٣٧/٢/٢هـ القاضـي بإيقاف زراعة الأعلاف الخضــــــراء فـــــي مـــدة لا تتحاوز ثلاث ســنوات وقرار مجلس الــوزراء رقم (٣٩) وتاريــخ ١٣٨/١/١٦هـ بشــأن الموافقــة على ضوابط تطبيق قرار مجلس الــوزراء رقم (٦٦) وتاريـخ ه١٤٣٩/٢/١ وتاريخ م١٤٣٩/٢/١ وتاريخ ما (١/٧٤) وتاريخ ما الموافقة على آلية تطبيق ضوابط إيقـــاف زراعة الأعـــلاف الخضـــراء اعتبـــــاراً من تاريــخ ه١/٢٠٥هـ.

١

## تحويل المساحات



۱۰۰ هکتار = ( ۱۰۰۰ دونم أو ۱۰۰۰۰۰۰ م ۲ ) .



،ه هکتار = ( ..ه دونم أو ...،.هم۲) .

( المقصود: بعبارة (وقت صدور القرار ) هو قرار مجلس الوزراء رقم ( ٦٦ ) وتاريخ ١٦٥/٧٣٥هـ القاضي بإيقاف زراعة الأعلاف الخضراء ) .

# أقسام المزارعين المستثمرين في زراعة الأعلاف الخضراء







متوسطي المزارعين :

 صغار المزارعين:

من يزرع أعلاف خضراء على مســاحة ٥٠ هكتار وأقل .

- من يزرع أعلاف خضراء على مساحة أكثر من ١٠٠ هكتار يسمى :
  - شركات الألبان التي تزرع الأعلاف الخضراء
    - الشركات الزراعية
      - كبار المزارعين




#### أنواع محاصيل الأعلاف الخضراء المحظور زراعتها لاستهلاكها كميات كبيرة من مياه الرى





### المحاصيل الزراعية ومنتجاتها ( الطازجة أو المصنعة ) المهدرة للمياه المحظور تصديرها





## ۵۰ هکتار وأقل

كل مــن يمــارس زراعــة الأعلاف بمســاحة ٥٠ هكتار وأقــل وقت صدور قرار مجلــس الوزراء رقــم (٦٦ ) بتاريــخ ٤٣٧/٢/٢٥هـ يسلمي ملن صغار المزارعيان وله علدد من الخيارات:







التوقيف عين زراعية الأعيلاف الخضيراء والحصول على تعويض مالى بمبلغ ٤٠٠٠ ريــال عــن كل هكتــــار مـــزروع بالأعلاف الخـضــراء بمـــا لايتجاوز عن ۲۰۰٬۰۰۰ ألـف ريــال .



الخضــــراء بمســــاحة لاتتـجـــــاوز ۵۰ هکتار .



زراعــة القمح فــى مساحـة لاتتجــاوز ٥٠ هكتـــار والتوقّـف بعــد انتهـــاء مـوســـم حصاد الــقمـــح ، وتــوريـــد القمح للمؤسسة العامـة للحبـوب.

# ۱۰۰ هکتار وأقل

كل مكن يميارس زراعة الأعيلاف بمساحة ١٠٠ هكتار وأقل وقيت صدور قرار مجليس الوزراء رقيم (٦٦ ) بتارييخ ٣٧/٢/٢٥هـ يسلمي ملن متوسطي المزارعيلن وله عدد ملن الخيارات :





التوقيف عين زراعية الأعيلاف الخضراء والحصـول علـي تعويـض مالـي ٤٠٠٠ ريال عن كل هكتار مزروع بالأعلاف الخضراء بما لايتجاوز عن ٤٠٠٠٠٠ الـف ريـال .



الاســـتمرار فــــى زراعـــــة الأعــــلاف الخضــراء بمســـّاحـــة لاتتجـــاوز ٥٠ هكتار والحصول على تعبويض مالى عــن المساحــة المقلصــة بمبلــــغ ٤٠٠٠ ريــال لــكل هكتـــار بمــــا لايتجــاوز عــن ٢٠٠٠٠٠ الــف ريــال .



زراعــة القمــح فـى مســاحة لاتتجــاوز ٥٠ هكتـار والتوقّـف بعـد انتهـاء موســم حصـــاد الــقمح ، وتـــوريد التقمح للمؤسسة العنامة للحبيوب والحصول على تعويض مالى عـن المساحة المقلصـة بمبلغُ ٤٠٠٠ ريال لـكل هكتـار مـزروع بالأعلاف الخضراء بما لايتجاوز عن ۲۰٬۰۰۰ ألـف ريـال .

## أكثر من ١٠٠ هكتار

لــكل من يــزاول زراعة الأعلاف الخضراء في المســاحات التي تزيد عن ١٠٠ هكتار الشــركات الزراعيــة وكبار المزارعيــن والمزارعين أصحاب المشــركات الزراعيــة وكبار المزارعيــن والمزارعين أصحاب المشــاريع الكبيــرة المســتثمرين فــي زراعة الأعلاف الخضــراء وكذلك شــركات إنتاج الألبان التــي تزرع الأعــلاف الخضراء وقت صــدور القرار رقم (٦٦) وتاريــخ ١٤٣٧/٢/٥هـــ فعليــه التوقــف كليــاً عن زراعــة الأعلاف الخضراء ولــه الحق فقط في الاســتثمار بالبدائــل المتاحة وفقــاً للمعايير والإجــراءات المتبعــة لدى وزارة البيئــة والمياه والزراعة وتشــمل :

- ا. الاستثمار في مصانع الأعلاف المتكاملة شريطة استيراد المدخلات.
  - ٦. الاستثمار في مشاريع الدواجن وصناعاتها.
- ٣. الاستثمار في تربية وتسمين الماشية التي تعتمد على الأعلاف المتكاملة في تغذيتها.
  - ٤. الاستثمار في البيوت المحمية المتقدمة بما يساهم في تحقيق الأمن الغذائي.
- ه. الاســتثمار فــي زراعة النباتات الرعوية شــريطة اســتخدام أنظمة الــري الحديثة وفق الاصناف والمســاحات التي تحددهــا وزارة البيئة والميــاه والزراعة.
  - الاستثمار في مشاريع الثروة السمكية في المياه المالحة.
  - ٧. الاستثمار في زراعة الأعلاف الخضراء خارج المملكة من اجل تصديرها إلى المملكة العربية السعودية.
    - ٨. الاستثمار في المشاريع السياحية غير المهدره للمياه

# التزامات مزاولي النشاط الزراعي



الحصــــول علــى رخصــــة زراعيـــة لمزاولــة النشـاط الزراعـي مــن خــلال تسـجيل بيانــات المزرعــة فـي برنامــج تسـجيل المــزارع (سـجل).

الـــتقيـــد بمــا ورد في ضــوابط إيقـاف زراعــة الأعــلاف الخضــراء التزامــاً بقــرار مجلـس الــوزراء الموقــر رقــم (٦٦) وتــاريخ ه١٤٣٧/٢/٢٥هــ.

عدم القيام بزراعة أي محاصيل في حيازات زراعية جديدة أو التوسع في الحيازات القائمة.

### أحكام عامـــة

- ا. المــزارع الــذي يزرع الأعــلاف على مســاحة ٥٠ هكتار وأقــل ويريد التحــول إلى زراعة القمــح ويرغب فــي تطبيق دورة زراعيــة وزراعة محصــول علفي فإنــه يمكنه تطبيــق الــدورة الزراعية كل عاميــن على الأقل.
- ٣. المزارع الذي يمتلك عدة مزارع مزروعة بالأعلاف في منطقة واحدة أو عدة مناطق ضمن نطاق الرف الرسوبي وكل مزرعة بصك مستقل وكل مزرعة من هذه المزارع تزرع فيها الأعلاف الخضراء على مساحة ١٠٠ هكتار أو أقل أو أكثر ، فأنه في هذه الحالة سيتم التعامل مع المالك فقط ، وعلى المالك اختيار مزرعة واحده فقط للتعامل معها حسب المساحة المزروعة بالأعلاف وقت صدور القرار كما هو موضح في ص٦ و ص٧ و ص٨ أما بقية المزارع فعليه التوقف عن زراعة الأعلاف الخضراء ولايحق له تأجيرها بغرض الاستفادة من آلية تطبيق الضوابط ، ويمكن له الاستثمار في البدائل المتاحة ( المحددة في ص٨ ) وفقآ للمعايير والإجراءات المتبعة لدى وزارة البيئة والمياه والزراعة .
- 3. الأراضي الزراعيــة التي تم تجزئتهــا وإفراغها من كتابات العــدل قبل صدور القرار فـي ه ١٤٣٧/٢/٢هـ دون الرجوع للــوزارة في التجزئة يتم التعامل مــع الصندوق فيؤخذ لله الورثــة وإن لم يتعامل مــع الصندوق فيؤخذ بعم المحددة الإقراض مــن صندوق التنميــة الزراعية بما في ذلك الورثــة وإن لم يتعامل مــع الصندوق فيؤخذ بصكوك الملكيــة للأراضي المجزئة الصادرة بقرار من المحكمة الشــر عية قبل تاريــخ ه ١٤٣٧/٢/٢هـ.
- ه. إذا كان لــدى المزارع قرض ســابق قائم مــن صندوق التنمية الزراعية والمقترض منتظم في ســداد الأقســاط المســتحقة فيعَطى قرض آخر مــن الصندوق لتمويل المشــروع البديل.
- آ. إذا كان المقتــرض متعثــر في تســديد الأقســاط المســتحقة، فعليــه أولاً تصحيح وضعه مـــــ صندوق التنميـــة الزراعيـــة واذا وافق
  الصندوق فيتـــم تمويله ضمـــن المشــاريع البديلة.

- ٧. بالنسبة لاستقطاع المستحقات المالية لصالح صندوق التنمية الزراعية لمن تـم تعويضه في حـال توقفه عـن الزراعة، فهذا يتعارض مــغ الضوابط المعتمــدة بقرار مجلس الــوزراء رقم (٣٩) وتاريــخ ١٤٣٨٨١٦هـ.
- ٨. بالنسبة لاستقطاع مستحقات صندوق التنمية الزراعية المالية من المزارعين عند صرف قيمة محصول القمح الذي تم توريده للمؤسسة العامة للحبوب يتم كالمتبع سابقاً.
- 9. في حالة التوقف كلياً عن زراعة الأعلاف واختيار التعويض المالي فليس للمــزارع الحق بالعــودة للزراعة لأي بديــل، وإن لم يتقيد بذلــك ونفــذ زراعة الأعلاف أو بديلهــا فيتم تطبيق العقوبة المحــددة، أما في حال رغبتــه العدول عن التعويض فيلــزم بإعادة مبلغ التعويــض دفعــة واحدة وتقديــم ما يثبت تســديده للمبلغ قبل البت فــى طلبه ويحق له فــى هذه الحالة الخيــارات التالية:
- أ بالنســبة لخيــار زراعة محصول القمح يتم التســجيل ســنوياً لدى الــوزارة وفروعها شــريطة التوقف تماماً بعــد حصاد محصول القمح فى فتــرة الصيف.
- ب مــن يرغب الاســتمرار في زراعــة الأعلاف عليــه التقيد بالمســاحة المنصوص عليها في ضوابــط تطبيق قــرار مجلس الوزراء رقــم (٦٦) وتاريخ ١٤٣٧/٢/٢هــ، وأما من تجاوز المســاحات المحددة في الضوابط فســتطبق عليــه الغرامة المالية.
- اً. التنسيق مَعَ شركة الزيت العربية السعودية (أرامكو) والشركة السعودية للكهرباء كل فيما يخصه باتخاذ ما يلزم لاشتراط توفر سـجل زراعي وترخيص سـاري المفعول للحصول علـي خدمات الوقود والكهرباء لمزاولي نشــاط الزراعة.



للاطلاع على كامل آلية إيقاف زراعة الأعلاف الخضراء الدخول على موقع الوزارة الإلكتروني

WWW.MEWA.GOV.SA











